التوجيه النحوي لأسلوب الاستفهام في صحيح البخاري

اعداد

مها أحمد أنور محمد

طالبة دكتوراه بقسم اللغة العربية كلية الأداب - جامعة بني سويف

اشراف

أ.د/ جودة مبروك كلية الأداب- جامعة بني سويف

أ.د محمد خليل نصر الله كلية الأداب- جامعة بني سويف

المستخلص:

تناولت الدراسة التوجيه النحوي لأسلوب الاستفهام في صحيح البخاري، فقد هدفت إلى التعرف على دور التوجيه النحوي وعلاقته باختلاف شروح الأحاديث النبوية للكشف عن أهمية علم التوجيه في الأحاديث النبوية ومعرفة قواعد النحو العربي وأثره على شرح الحديث النبوي، وقد استخدمت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي، وقد توصلت إلى مجموعة من النتائج، من أهمها: أن الحديث النبوي تفسير لما جاء في القرآن الكريم من أحكام مطلقة، فهو موضح لكتاب الله عز وجل، ومؤيد لمقاصده؛ لذلك وجدنا أن التوجيهات النحوية للحديث النبوي يجب أن لا تتعارض مع أحكام القرآن.

الكلمات المفتاحية:

(التوجيه النحوي، أسلوب الاستفهام، صحيح البخاري).

Abstract:

The study examined the grammatical orientation of the method of questioning in Saheh al-Bukhari. The study aimed to learn about the role of grammatical guidance and its relationship with different explanations of prophetic hadiths to reveal the importance of guiding science in prophetic hadiths and knowledge of the rules of the Arabic grammar and its impact on the explanation of prophetic talk, The Prophet's speech is an interpretation of the absolute provisions of the Holy Koran, It is an explanation of the Book of God Almighty and is supportive of its purposes; We therefore found that the grammatical directives of prophetic speech should not be inconsistent with the provisions of the Koran.

Keywords:

(grammatical orientation, questioning method, correct steam).

المقدمة:

الحمد لله الذي زين قلوب أوليائه بأنوار البيان، ونزل القرآن على نبيه ليكون شفاءً للأسقام، فأضاء به قلوب العارفين لما توصلوا إليه من أسرار البيان، فسقاهم شرابًا طهورًا يظهر أثره بقبولهم بين الأنام، ثم صلاة وسلامًا على النبي العدنان، حامل لواء الشفاعة التي اختصها، وانتهج نهجه على مر الزمان، عليه وعلى آله وصحبه أطيب تحية وأزكى سلام.

وبعد:

فإن المستقبل لابد أن يكون على دراية بلغة المرسل؛ كي يتسنى له معرفة الخطاب الموجه إليه، وبما أن الرسول عربي بل هو أفصح العرب، فلا بد من معرفة قوانين هذه اللغة؛ لمعرفة وفهم الخطاب فهمًا صحيحًا، وبما أن النحو العربي هو: "انتحاء سمت كلام العرب في تصرفه وإعرابه وغيره؛ ليس بأهلها في الفصاحة"[1]، فالنحو العربي هو الوسيلة لفهم النصوص العربية، بما فيها حديث رسول رب البرية (ص) فليس غريبًا ولا عجيبًا أن يطلق السابقون من أهل المعرفة أن النحو العربي هو: "قانون اللغة، وميزان تقويمها"[2]، إذ الإعراب هو: "الإبانة عن المعاني بالألفاظ، ألا ترى أنك إذا سمعت: أكرم سعيد أباه، وشكر سعيدًا أبوه، علمت برفع أحدهما ونصب الآخر الفاعل من المفعول"[3].

---

[1] الخصائص، 1/ 34.

[2] صبح الأعشى في صناعة الإنشاء، 1/ 167.

[3] الخصائص، 1/ 35.

وعلاقة التوجيه النحوي بالحديث النبوي علاقة قوية، فقد ورد عن شعبة بن الحجاج أنه قال: "مثل صاحب الحديث الذي لا يعرف العربية، مثل الحمار عليه مخلاة لا علف فيها"[1].

كما أشرت بأن النبي (ص) تكلم بلسان عربي، فمن لحن في كلامه ولم يتقنه، وأحدث التباسًا فيه، وأفهم منه غير المقصود، خشى عليه أن يدخل في قوله (ص): "من تعمد على كذبًا فليتبوا مقعده من النار"[2].

وفي ذلك قال الحافظ العراقي في ألفيته:

وليحذر اللحان والمصحفا على حديثه بأن يحرفا.

فيدخل في قوله: (من كذبا) فحق النحو على من طلبا.[3]

أي: فوجب تعلم النحو العربي على من أراد علم الحديث النبوي، فحري لمن أراده، وهو المصدر الثاني للشريعة الإسلامية، أن يتقن قوانين لغة هذه الشريعة، "والذي يتحصل أن الأهم منها هو النحو"[4].

أهمية البحث:

وتكمن أهمية هذا البحث في أن مجال تطبيقه هو صحيح البخاري، فمن خلاله يمكن رصد العلاقة القوية التي تقوم بالربط بين المعنى النحوي والمعنى الدلالي في شرح الحديث النبوي، وعن طريق التوجيه النحوي يمكن الوقوف على المعنى وقصد الكلام وبيان الأوجه النحوية في أحاديث البخاري وبيان تأثيرها في إظهار المعنى وتغييره، ومن دراسة التوجيه النحوي يمكن التعرف أيضًا على اختلافات وتنوع الإعرابات في

---

[1] إيضاح الوقف والابتداء، 1/ 61.

[2] أخرجه البخاري في صحيحه، صحيح البخاري، كتاب: العلم، باب: إثم من كذب على النبي صلى الله عليه وسلم، ج1، ص52، رقم الحديث (108).

[3] شرح ألفية العراقي في علوم الحديث، 174/2.

[4] مقدمة ابن خلدون، 545.

أسلوبي الاستفهام والشرط الواردة في أحاديث صحيح البخاري وإبراز أهم أقوال النحويين والموجهين فيها.

أسباب اختيار الموضوع:

ما دفعني لاختيار هذا الموضوع هو رغبتي في تقديم بحث يتعلق بالأحاديث النبوية التي وردت في صحيح البخاري؛ للتعرف على منهجيته وترتيبه في الأحاديث، وأيضًا عدم توافر دراسات سابقة تناولت التوجيه النحوي لأسلوب الاستفهام في صحيح البخاري، ولمعرفة عدد الأحاديث النبوية التي ورد فيها أسلوب الاستفهام في صحيح البخاري بمعناه الحقيقي أو المجازي، ولمعرفة عدد الأحاديث التي ورد فيها أسلوب الاستفهام في صحيح البخاري، وتأتي هذه الدراسة للحديث عن التوجيه النحوي لأسلوب الاستفهام بمعناه الحقيقي والمجازي" في صحيح البخاري كموضوع مستقل من منظور نحوي، وفي ضوء النظرية السياقية.

أهداف البحث:

يسعى هذا البحث لتحقيق ما يلي:

- معرفة دور التوجيه النحوي وعلاقته باختلاف شروح الأحاديث النبوية للكشف عن أهمية علم التوجيه في الأحاديث النبوية ومعرفة أثر قواعد النحو في شرح الحديث النبوي.
- علل الأوجه النحوية في أسلوب الاستفهام في أحاديث صحيح البخاري وبيان تأثيره في إظهار المعنى الحقيقي للحديث النبوي.
- الكشف عن المعاني المجازية التي أدت إلى تعدد الإعراب عند النحويين والموجهين.

الصعوبات التي واجهت الباحثة:

واجهت الباحثة العديد من الصعوبات، ومن أهمها:

- استقراء صحيح البخاري كاملاً؛ للوقوف على الأحاديث التي ورد فيها أسلوب الاستفهام، ثم القيام بذكر التوجيه النحوي الذي ورد عند النحاة والموجهين في تلك الأساليب الواردة في الحديث.
- القيام بتصنيف الأحاديث النبوية التي وردت في البخاري وفق المعنى الحقيقي والمعنى المجازي الذي ورد نتيجة تعدد الإعراب وتعدد المعاني.
- ندرة المصادر والمراجع المتعلقة بالتوجيه النحوي في الأحاديث النبوية.

الدراسات السابقة:

لاتوجد دراسات سابقة لهذا العنوان.

منهج البحث:

اتخذت الباحثة المنهج الوصفي التحليلي القائم على التحليل؛ لمعرفة تفسير الأحاديث النبوية التي تشمل أسلوب الاستفهام في صحيح البخاري، ثم تقوم بوصف أوجه الإعراب في الحديث النبوي، ويهتم هذا المنهج بجمع المعلومات من مصادرها الأساسية للوصول إلى نتائج دقيقة وسليمة.

خطة البحث:

اشتملت خطة البحث على: مقدمة، ومبحثين:

المقدمة: أدرجت بها عنوان البحث، وسبب اختياره، وأهميته، وأهدافه، والصعوبات التي واجهت الباحثة، ومنهجه، وخطته.

المبحث الأول: الاستعمال الحقيقي لأدوات الاستفهام في صحيح البخاري.

المبحث الثاني: الاستعمال المجازي لأدوات الاستفهام في صحيح البخاري.

المبحث الأول

الاستعمال الحقيقي لأدوات الاستفهام في صحيح البخاري.

الحديث الأول: "حدثنا عبد الله بن يوسف قال: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أبيه، عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها: أَنَّ الْحَارِثَ بْنَ هِشَامٍ رَضِيَ

اللَّهُ عَنْهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ يَأْتِيكَ الْوَحْيُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (أَحْيَانًا يَأْتِينِي مِثْلَ صَلْصَلَةِ الْجَرَسِ، وَهُوَ أَشَدُّهُ عَلَيَّ، فَيُفْصَمُ عَنِّي وَقَدْ وَعَيْتُ عَنْهُ مَا قَالَ، وَأَحْيَانًا يَتَمَثَّلُ لِي الْمَلَكُ رَجُلًا، فَيُكَلِّمُنِي فَأَعِي مَا يَقُولُ). قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يَنْزِلُ عَلَيْهِ الْوَحْيُ فِي الْيَوْمِ الشَّدِيدِ الْبَرْدِ، فَيَفْصِمُ عَنْهُ وَإِنَّ جَبِينَهُ لَيتفصد عرقا".[1]

التوجيه النحوي لكلمة "الوحي" في أسلوب الاستفهام "كيف يأتيك الوحي؟":

قال **العيني** في إعرابها: "بالرفع فاعل يأتيك قوله أحيانا نصب على الظرف والعامل فيه قوله يأتيني مؤخرا قوله مثل بالنصب قال الكرماني هو حال أي يأتيني مشابها صوته صلصلة الجرس قلت ويجوز أن يكون صفة لمصدر محذوف أي يأتيني إتيانا مثل صلصلة الجرس ويجوز فيه الرفع من حيث العربية لا من حيث الرواية".[2]

وقال **السيوطي** فيها: "نصب على الظرف وعامله يأتيني مؤخر عنه".[3]

وقال **القسطلاني** في إعرابها: "نصب على الظرفية وعامله (يأتيني) مؤخر عنه أي يأتيني الوحي إتيانًا".[4]

وقال **السنيكي** فيها: "ونصبه على الظرفية وعامله يأتي في قوله: (يأتيني مثل صلصلة الجرس) أي: صوته".[5]

وقال **الهروي** في إعرابها: "حالاً أي: يأتيني الوحي مشابها صوته لصوت الجرس".[6]

---

(1) أخرجه البخاري في صحيحه، صحيح البخاري، كتاب: بدء الوحي، باب: كَيْفَ كَانَ بَدْءُ الْوَحْيِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ج1، ص4، رقم الحديث (2).

(2) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، 1/ 42.

(3) حاشية السندي على سنن النسائي، 2/ 146.

(4) إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، 1/ 58.

(5) منحة الباري بشرح صحيح البخاري، 77/1.

(6) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، 3736/9.

وقال **الزرقاني** في إعرابها: "ونصب ظرفا عامله (يأتيني) مؤخر عنه".[1]

وقال **السهارنفوري** فيها: "منصوب على الحال".[2]

وقال **المباركفوري** فيها: "تصب على الظرفية وعامله يأتيني مؤخر عنه (يأتيني مثل صلصلة الجرس) أي يأتيني الوحي إتيانا مثل صوت الجرس أو مشابها".[3]

وقال **الشنقيطي** فيها: "وانتصب على الظرفية، وعامله يأتيني، مؤخر عنه، يحتمل أن يكون مصدرًا أي إتيانًا مثل، ويحتمل أن يكون حالًا أي مشابهًا صوته صوت الجرس".[4]

وقال **لاشين** في إعرابها: "منصوب على الظرفية، وعامله "يأتيني" مؤخر عنه".[5]

وقال **الشرجي** فيها: "وانتصابه على الظرفية، وعامله (يأتيني) مؤخرٌ عنه، أي يأتيه الوحي أحياناً".[6]

وقال **الكرماني** فيها: " نصب على الظرفية".[7]

وبعد عرض آراء العلماء في إعراب " الوحي"، **ترى الباحثة** أن الكلمة يجوز فيها الوجهين، لأسباب، منها: أنه مناسب للمعنى العام في الحديث، وعليه فتوجيه إعراب "الوحي" في أسلوب الاستفهام في الحديث النبوي يجوز فيها الوجهين الرفع والنصب، ولا يجوز الجزم بوجه واحد ونفى الآخر عنها.

المعنى البلاغي لأسلوب الاستفهام في الحديث النبوي:

(1) شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك، 12/2.

(2) الجامع الصحيح، 182/1.

(3) تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، 78/10.

(4) كوثر المعاني الدراري في كشف خبايا صحيح البخاري، 194/1.

(5) فتح المنعم شرح صحيح مسلم، 182/9.

(6) التجريد الصريح لأحاديث الجامع الصحيح، 6/3.

(7) شرح مصابيح السنة للإمام البغوي، 252/6.

وردت أداة الاستفهام في الحديث النبوي بدلالتها السياقية الأصلية وهي "**الحال**"، يستفهم جبريل عليه السلام عن حال تلقي النبي (ص) الوحي عن الملك من القرآم والأحكام.

- **الحديث الثاني:** حدثنا سعيد بن يحيى بن سعيد القرشي قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بُرْدَةَ بن عبد الله بن أبي بردة، عن أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالُوا: (يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: (مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لسانه ويده)[1].

توجيه إعراب "أي" في أسلوب الاستفهام: أي الإسلام أفضل؟

قال **البرماوي وزكريا الأنصاري** في إعرابها: " أي: بالرفع سواء نونت: باب أو سكنته أو أضفته إلى ما بعده، والمراد: أي خصال الإسلام، لأن أي لا تضاف إلا لمتعددٍ، وأيضًا فجوابه يدل على أن السؤال عن خصلة منه لا عن نفسه، وأفعل التفضيل هنا حذفت صلته، أي: أفضل من غيره من الخصال؛ إذ هو لا بد له من إضافة أو تعريف باللام أو صلة بـ "من"، والمراد بالأفضل: الأكثر ثوابًا[2].

ووافقه أيضًا **سليمان البدر الفيومي** في أن "أي" بالرفع معناه أي خصال الإسلام أفضل أو أي آداب الإسلام خير[3].

وقد ذكر **جلال الدين السيوطي** أن هناك تقديران، أحدهما: أن يكون التقدير: أي خصال الإسلام أفضل؟، فقال: من سلم، أي: خصلة من سلم، ولا بد من ذلك ليكون

---

(1) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: الإيمان، باب: أي الإسلام أفضل، ج1، ص13، رقم الحديث (11).

(2) اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح، 137/1/ منحة الباري بشرح صحيح البخاري، 144/1.

(3) فتح القريب المجيب على الترغيب والترهيب للإمام المنذري، 453/11.

الجواب على وفق السؤال، وأما الثاني: أن يكون التقدير: أي ذوي الإسلام. فيكون قوله: من سلم غير محتاج إلى تقدير انتهى[1].

قال الكرماني: "فإن قلت السؤال عن الإسلام، أي عن خصاله، والجواب بمن سلم، أي ذي الخصلة"[2].

قال الإثيوبي الولوي: "فيه حذف: أي ذوي الإسلام، كما يدل عليه الجواب، ويؤيده رواية مسلم: أي المسلمين أفضل؟، وبه يظهر دخول أي على متعدد، ويمكن أن يقال: المراد أي أفراد الإسلام أفضل. أفاده السندي وقال في الفتح: إن قيل الإسلام مفرد، وشرط أي أن تدخل على متعدد أجيب بأن فيه حذفًا تقديره: أي ذوي الإسلام أفضل؟ ويؤيده رواية مسلم: أي المسلمين أفضل، والجامع بين اللفظين أن أفضلية المسلم حاصلة بهذه الخصلة، وهذا التقدير أولى من تقدير بعض الشراح هنا: أي خصال الإسلام؟ وإنما قلت: إنه أولى؛ لأنه يلزم عليه سؤال آخر، بأن يقال: سئل عن الخصال، فأجاب بصاحب الخصلة، فما الحكمة في ذلك؟ وقد يجاب بأنه يتأتى، نحو قوله: {يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِلْوَالِدَيْنِ}، والتقدير: بأي ذوي الإسلام؟ يقع الجواب مطابقًا له، بغير تأويل".[3]

وبعد عرض آراء العلماء في إعراب "أي"، **ترى الباحثة** أن "أي" بها حذف تقديره أي ذوي الإسلام أفضل، لأنه يدل على الجواب، وذلك لأسباب، منها: أن "أي" تحتاج إلى جواب[4]، لا تضاف "أي" إلى خصلة لأنها مفرد، "أي الاستفهامية تضاف إلى كل ما

(1) عقود الزبرجد على مسند الإمام أحمد، 410/2.

(2) فتح المنعم شرح صحيح مسلم، 154/1.

(3) شرح سنن النسائي المسمى ذخيرة العقبى في شرح المجتبى، 261/37/ البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج، 2/ 111.

(4) سلسلة محاسن التأويل، 8/ 70.

عدا المفرد المعرف، فتضاف إلى المثنى النكرة، والمعرف المثنى والجمع المعرف والجمع النكرة، والمفرد النكرة إلا ما استثني إلا بشرطه[1].

المعنى البلاغي لأسلوب الاستفهام الوارد في هذا الحديث:

وردت أداة الاستفهام "أي" بمعناها الحقيقي؛ حيث يستفهم المتكلم من الرسول (ص) عن أي شيء في الإسلام يكون أفضل، قال من سلم المسلم من لسانك ويدك، يقول **سليمان القاهري:** " من لم يؤذ مسلما بقول ولا فعل، وخص اليد بالذكر لأن معظم الأفعال بها، وقد جاء القرآن العزيز بإضافة الاكتساب والأفعال لها لأن معظم الأفعال بها، قال الله تعالى: {وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ}".[2]

- **الحديث الثالث:** " حدثنا إسماعيل قال: حدثني مالك، عن إسحق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ جَدَّتَهُ مُلَيْكَةَ دَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِطَعَامٍ صَنَعَتْهُ، فَأَكَلَ مِنْهُ، فَقَالَ (قُومُوا فَلِأُصَلِّيَ بِكُمْ). فَقُمْتُ إِلَى حَصِيرٍ لَنَا قَدِ اسْوَدَّ مِنْ طُولِ مَا لُبِسَ، فَنَضَحْتُهُ بِمَاءٍ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْيَتِيمُ مَعِي، والعجوز من ورائنا، فصلى بنا ركعتين".[3]

التوجيه النحوي لكلمة "فلأصلي" في أسلوب الشرط "قوموا فلأصلي بكم":

قال **الدماميني** في إعرابها: " روي بحذف الياء وثبوتها ساكنة ومفتوحة، واللام عند ثبوت الياء مفتوحة لامُ كي، والفعلُ بعدها منصوب بأن مضمرة، وأن والفعل في تأويل مصدر، واللامُ ومصحوبُها خبرٌ لمبتدأ، والتقدير: قوموا فقيامُكم لأصلِّيَ لكم. قلت: أو ليس بخبر، والتقدير: قوموا، فلأصليَ لكم أمرتُكم بالقيام. قال: ويجوز على مذهب

(1) شرح ألفية ابن مالك، 74/10.

(2) فتح القريب المجيب على الترغيب والترهيب للإمام المنذري، 96/11.

(3) أخرجه البخاري في صحيحه، صحيح البخاري، كتاب: صفة الصلاة، باب: وُضُوءِ الصِّبْيَانِ، وَمَتَى يَجِبُ عَلَيْهِمُ الْغُسْلُ وَالطُّهُورُ، وَحُضُورِهِمُ الْجَمَاعَةَ وَالْعِيدَيْنِ وَالْجَنَائِزَ، وَصُفُوفِهِمْ، ج1، ص294، رقم الحديث (822).

الأخفش أن تكون الفاء زائدة، واللام متعلقة بقوموا، واللام عند حذف الياء لامُ الأمر، ويجوز فتحُها على لغة سُليم، وتسكينُها بعد الفاء والواو وثم على لغة قريش".[1]

وقال **السيوطي** في إعرابها: " بحذف الياء وبثبوتها مفتوحة وساكنة، واللام عند ثبوت الياء مفتوحة لام كي، والفعل بعدها منصوب بأن مضمرة، وأن الفعل في تأويل مصدر مجرور، واللام ومصحوبها خبر مبتدأ محذوف، والتقدير: قوموا فقيامكم لأصلي لكم. ويجوز على مذهب الأخفش أن تكون الفاء زائدة، واللام متعلقة بقوموا، واللام عند حذف الياء لام الأمر، ويجوز فتحها على لغة سُليم، وتسكينها بعد الفاء والواو وثُمّ على لغة قريش، وحذف الياء علامة الجزم".[2]

وقال **القسطلاني** في إعرابها: " بكسر اللام وضم الهمزة وفتح الياء على أنها لام كي والفعل بعدها منصوب بأن مضمرة، واللام ومصحوبها خبر مبتدأ محذوف أي قوموا فقيامكم لأن أصلي لكم، ويجوز أن تكون الفاء زائدة على رأي الأخفش واللام متعلقة بقوموا، وفي رواية فلأصلّي بكسر اللام على أنه لام كي وسكون الياء على لغة التخفيف أو لام الأمر، وثبتت الياء في الجزم إجراء للمعتل مجرى الصحيح".[3]

وقال **الزرقاني** في إعرابها: " بكسر اللام وضم الهمزة وفتح الياء وسكونها، قال ابن مالك: وجهه أن اللام عند فتح الياء لام كي والفعل بعدها منصوب بأن مضمرة واللام ومصحوبها خبر مبتدأ محذوف والتقدير فقيامكم لأصلي، ويجوز على مذهب الأخفش أن الفاء زائدة واللام متعلقة بقوموا، وعلى رواية سكون الياء يحتمل أنها لام كي أيضا وسكنت الياء تخفيفا أو لام الأمر وثبتت الياء في الجزم إجراء للمعتل مجرى الصحيح".[4]

---

(1) مصابيح الجامع، 2/ 413-414.

(2) عقود الزبرجد على مسند الإمام أحمد، 1/ 123.

(3) إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، 1/ 405.

(4) شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك، 1/ 530.

وقال **الكحلاني** في إعرابها: " اللام عند ثبوت الياء مفتوحة لام كي، والفعل بعدها منصوب بأن مضمرة، واللام ومصحوبها خبر مبتدأ محذوف، والتقدير: قوموا قيامنا لأصلي بكم".[1]

وقال **الأسطواني** في إعرابها: " بكسر اللام، وضم الهمزة، وفتح المثناة التحتية، ووجهه أن اللام فيه لام (كي)، والفعل بعدها منصوب بـ (أن) المقدرة؛ تقديره: فلأن أصلي لكم، والياء زائدة، والفاء جواب الأمر، ومدخول الفاء محذوف؛ تقديره: قوموا فقيامكم لأصلي لكم، فاللام ومصحوبها خبر مبتدأ محذوف، ويجوز أن تكون الفاء زائدة على رأي الأخفش، واللام متعلقة بـ (قوموا)، وفي رواية: (فلأصليْ) بكسر اللام على أنها لام (كي) وسكون الياء، ووجهه: أن تسكين الياء المفتوحة للتخفيف، وفي مثل هذا لغة مشهورة، ويجوز أن تكون اللام لام الأمر، وتثبت الياء في الجزم؛ إجراء للمعتل مجرى الصحيح".[2]

وقال **شاهين لاشين** في إعرابها: " بكسر اللام وفتح الياء، وأجاز ابن مالك في مثلها حذف الياء، وثبوتها مفتوحة وساكنة، فعند ثبوت الياء مفتوحة اللام لام كي، والفعل بعدها منصوب بأن مضمرة، واللام ومصحوبها خبر مبتدأ محذوف، والتقدير هنا: قوموا فقيامكم لأصلي بكم ويجيز الأخفش في هذه الحالة أن تكون الفاء زائدة، واللام متعلقة بقوموا، وعند سكون الياء يحتمل أن تكون اللام أيضًا لام كي، والفعل بعدها منصوبًا، وسكنت الياء تخفيفًا، أو اللام لأم الأمر وثبتت الياء في الجزم إجراء للمعتل مجرى الصحيح، كقراءة قنبل {إنه من يتق ويصبر} [يوسف: 90]".[3]

وبعد عرض آراء العلماء في إعراب " فلأصلي"، **ترى الباحثة** أن الكلمة يجوز فيها الأوجه الثلاثة، لأسباب، منها: أنه مناسب للمعنى العام في الحديث، وعليه فتوجيه

(1) التحبير لإيضاح معاني التيسير، 5/ 470.

(2) أصل الزراري شرح صحيح البخاري، 251.

(3) فتح المنعم شرح صحيح مسلم، 3/ 390.

إعراب "فلأصلي" في أسلوب الشرط في الحديث النبوي يجوز فيها الأوجه الثلاثة، ولا يجوز الجزم بوجه واحد ونفى الآخر عنها.

المعنى البلاغي لأسلوب الشرط في الحديث الشريف:

ورد أداة الشرط المحذوفة في هذا الحديث بدلالتها الأصلية وهي "**الأمر**"، حيث أن الرسول (ص) أمرهم أن يعلمهم كيفية الصلاة بطريقة عملية، وقال لهم اشفعوا كي تؤجروا، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم، وصففت أنا واليتيم وراءه، والعجوز من ورائنا، فصلى لنا ركعتين، ثم انصرف.

- **الحديث الرابع:** حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ: حَدَّثَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ فَاطِمَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَهِيَ تُصَلِّي قَائِمَةً، وَالنَّاسُ قِيَامٌ، فَقُلْتُ: مَا شَأْنُ النَّاسِ؟ فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا إِلَى السَّمَاءِ، فَقُلْتُ: آيَةٌ؟ فَقَالَتْ بِرَأْسِهَا: أَيْ نَعَمْ[1].

توجيه "آية" في أسلوب الاستفهام: فقلت: آية؟

يقول **الوقشي الأندلسي والبطليوسي** في إعرابها: " بالرفع على خبر مبتدأ مضمر، كأنه قال: هذه آية، وبالنصب على معنى أرى آية، لو روي"[2].

ويقول **اليفرني** في إعرابها: " بالرفع على خبر ابتداء مضمر، ولو نصب لجاز، على معنى: أرى آية"[3].

وقد قال **الشنقيطي** أيضًا: " هو بالرفع خبر مبتدأ محذوف، أي: هذه آية"[4].

---

(1) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: أبواب السهو، باب: الإشارة في الصلاة، ج1، ص415، رقم الحديث (1178).

(2) التعليق على الموطأ في تفسير لغاته وغوامض إعرابه ومعانيه، 1/ 223/ مشكلات موطأ مالك بن أنس، 93.

(3) الاقتضاب في غريب الموطأ وإعرابه على الأبواب، 1/ 217.

(4) كوثر المعاني الدراري في كشف خبايا صحيح البخاري، 3/ 295.

ووافقه أيضًا **الإتيوبي الولوي** في إعرابها، قائلاً: " بالرفع على أنه خبر لمحذوف، وهو بتقدير همزة الاستفهام، أي: أهذه آية، أي: علامة لعذاب الناس، أو علامة لقرب زمان القيامة، وأمارة من أماراتها، أو علامة لكون الشمس مخلوقة داخلة تحت النقص، مسخَّرة لقدرة الله تعالى، ليس لها سلطة على غيرها، بل لا قدرة لها على الدفع عن نفسها "[1].

وبعد عرض آراء العلماء في إعراب "آية"، **ترى الباحثة** أن الكلمة يجوز فيها الرفع والنصب، لأسباب منها، لوضوحه وصحة تأويله.

وعليه فتوجيه إعراب " آية" في أسلوب الاستفهام في الحديث النبوي يجوز فيها الرفع والنصب؛ لجواز الوجهين.

المعنى البلاغي لأسلوب الاستفهام الوارد في هذا الحديث:

الاستفهام الوارد في هذا الحديث **استفهام حقيقي غرضه "التصديق"**، فقد نسبت عائشة رضي الله عنها زوجة النبي (ص) كسوف الشمس في عهد النبي (ص) علامة لعذاب الناس او علامة لقرب زمان قيام الساعة، وعندما سألتها أسماء بنت أبي بكر عن شأن الناس في كسوف الشمس، فأشارت عائشة رضي الله عنها برأسها قائلاً نعم، فقد ذكر الأسطواني أن كسوف الشمس علامة لعذاب الناس، ولما سمعت أسماء بنت أبي بكر ذلك فقامت ووقفت في الصلاة.[2]

- **الحديث الخامس:** "حَدَّثَنَا مَحْمُودٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:(أُرْسِلَ مَلَكُ الْمَوْتِ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلَام، فَلَمَّا جَاءَهُ صَكَّهُ، فَرَجَعَ إِلَى رَبِّهِ، فَقَالَ: أَرْسَلْتَنِي إِلَى عَبْدٍ لَا يُرِيدُ الْمَوْتَ، فَرَدَّ

(1) البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج، 18/ 74.

(2) أصل الزراري شرح صحيح البخاري، 77.

اللَّهُ عَلَيْهِ عَيْنَهُ، وَقَالَ: ارْجِعْ، فَقُلْ لَهُ يَضَعُ يَدَهُ عَلَى مَتْنِ ثَوْرٍ، فَلَهُ بِكُلِّ مَا غَطَّتْ بِهِ يَدُهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ سَنَةٌ. قَالَ: أَيْ رَبِّ، ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: ثُمَّ الْمَوْتُ"[1].

التوجيه الإعرابي لأسلوب الاستفهام الوارد في هذا الحديث:

توجيه "**ماذا**" في أسلوب الاستفهام "ثم ماذا؟":

قال يوسف أفندي في إعرابها: " ماذا يكون بعد هذه السنين وفي رواية: ثم مه. وهي ما الاستفهامية، ولما وقف عليها زيد هاء السكت".[2]

وذكر ابن الملقن روايتين لاسم الاستفهام "ما"، **<u>وبيان ذلك فيما يلي:</u>**

أما رواية اسم الاستفهام "ماذا" فتحتمل ثلاثة أوجه: أحدها أن تكون "ما" استفهامية و"ذا" اسم إشارة، وثانيها أن تكون "ما" استفهامية و "ذا" اسمًا موصولاً، وثالثها أن يكون المجموع اسمًا واحدًا للاستفهام، وهذا الأخير بمنزلة قول العرب: عماذا تسأل؟ وقد بين سيبويه أن ذلك لو كان لغوًا لما قالته العرب[3]، وذكر المرادي رابعها أن يكون المجموع اسمًا واحدًا خبريًا، ويعرب في كل موضع على ما يليق به.[4]

وبعد عرض آراء العلماء في إعراب "ماذا"، **ترى الباحثة** ترجيح التوجيه الثالث وأن "ماذا" تستعمل استفهامًا بمنزلة الشيء الواحد، لأسباب، منها: أنه مناسب للمعنى العام في الحديث، ذكر **البياتي** في أن أداة الاستفهام "ماذا" اسم واحد للاستفهام، فيقول: "اسم استفهام يستفهم به عن غير العاقل، ويعرب بحسب موقعه من الكلام، فإذا وليه

(1) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: الجنائز، باب: من أحب الدفن ليلاً في الأرض المقدسة أو نحوها، ج1، ص449، رقم الحديث (1274).

(2) نجاح القاري شرح صحيح البخاري- كتاب الجنائز، 749/1.

(3) المسائل النحوية في كتاب التوضيح لشرح الجامع الصحيح لابن الملقين، 33/ الكتاب، 2/ 417.

(4) الجنى الداني في حروف المعاني، 241.

فعل متعد لم يستوف مفعوله، أعربَ مبنيًا على السكون في محل نصب مفعول به، وأعرب مبتدأ في غير ذلك".[1]

المعنى البلاغي لأسلوب الاستفهام الوارد في هذا الحديث:

الاستفهام الوارد في هذا الحديث **استفهام حقيقي غرضه الحث والتحضيض**، فقد حث ملك الموت بإرساله من الله عز وجل إلى موسى عليه السلام إلى الموت على وجه الاستعجال؛ لأن الموت مصير كل حي، وقد اختار موسى الموت شوقًا إلى لقاء ربه.

المبحث الثاني

الاستعمال المجازي لأدوات الاستفهام في صحيح البخاري.

- **الحديث الأول:** "حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا قَالَ: ذُكِرَ لِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِمُعَاذٍ: (مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ). قَالَ: أَلَا أُبَشِّرُ النَّاسَ؟ قَالَ: (لا، إني أخاف أن يتكلوا)".[2]

التوجيه النحوي لكلمة "شيئًا" في أسلوب الشرط "من لقي الله لا يشرك به شيئًا دخل الجنة":

قال **السيوطي** في إعرابها: "(شيئًا) مفعول (يشرك)، ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَا يُشرِك بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدَا﴾ [الكهف: 110] ويجوز أن يكون في موضع المصدر وتقديره: لا يشرك به إشراكًا، كقوله تعالى: ﴿لَا يَضُرُّكُم كَيدُهُم شَيئًا﴾ [آل عمران: 120] أي: ضررًا".[3]

ووافقه أيضًا في الإعراب **الحدادي**، فيقول: "شيئا مفعول يشرك ومنه قوله تعالى ﴿وَلَا يُشرِك بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدَا﴾ [الكهف: 110] ويجوز كونه في موضع المصدر وتقديره لا

(1) أدوات الإعراب، 237.

(2) أخرجه البخاري في صحيحه، صحيح البخاري، كتاب: العلم، باب: من خص بالعلم قومًا دون قومٍ، كراهية أن لا يفهموا، ج1، ص60، رقم الحديث (129).

(3) عقود الزبرجد على مسند الإمام أحمد، 2/ 223.

يشرك به إشراكا كقوله تعالى ﴿لَا يَضُرُّكُم كَيدُهُم شَيئًا﴾أي ضررا (دخل الجنة) أي من مات مؤمنا غير مشرك بالله دخل الجنة بفضل الله ابتداء أو بعد عتاب أو عقاب ومن مات مشركا دخل النار".[1]

وقال **الدهلوي والمباركفوري** في إعرابها: "منصوب على نزع الخافض".[2]

وبعد عرض آراء العلماء في إعراب " شيئًا"، **ترى الباحثة** أن الكلمة يجوز فيها أن تكون مصدر ومفعول، لأسباب، منها: أنه مناسب للمعنى العام في الحديث، وعليه فتوجيه إعراب "شيئًا" في أسلوب الشرط في الحديث النبوي يجوز فيها أن تكون مصدر ومفعول، ولا يجوز الجزم بوجه واحد ونفى الآخر عنها.

المعنى البلاغي لأسلوب الشرط في الحديث النبوي:

خرجت أداة الشرط "من" من دلالتها الأصلية وهي "**العاقل**" إلى دلالتها المجازية وهي "**النفي**"، حيث نفي الرسول (ص) الإشراك، وذكر أن من يموت مشركًا بالله عز وجل دخل النار، ومن لم يمت مشركًا دخل الجنة، حيث يقول الشنقيطي: "لأنه يستدعي التوحيد بالاقتضاء، ويستدعي إثبات الرسالة باللزوم؛ لأن من كذّب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم، فقد كذّب الله تعالى، ومن كذب الله تعالى فهو مشركٌ".[3]

- **الحديث الثاني:** " حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ أَسَدٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى قَالَ: أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدٍ الطَّائِيُّ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ : «أَنَّهُ قَدِمَ الْمَدِينَةَ، فَقِيلَ لَهُ: مَا أَنْكَرْتَ مِنَّا مُنْذُ يَوْمِ عَهِدْتَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ

(1) فيض القدير شرح الجامع الصغير، 6/ 220.

(2) لمعات التنقيح في شرح مشكاة المصابيح، 5/ 173/ مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، 71/8.

(3) كوثر المعاني الدراري في كشف خبايا صحيح البخاري، 4/ 139.

وَسَلَّمَ؟ قَالَ: مَا أَنْكَرْتُ شَيْئًا إِلَّا أَنَّكُمْ لَا تُقِيمُونَ الصُّفُوفَ». وَقَالَ عُقْبَةُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ: قَدِمَ عَلَيْنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ الْمَدِينَةَ: بِهَذَا".[1]

توجيه كلمة "يوم" في أسلوب الاستفهام ما أنكرت منا منذ يوم عهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم؟:

قال **الدماميني** في إعرابها: "يجوز في يوم الرفع والنصب والجر".[2]

وقد وافقه أيضًا **العسقلاني والأنصاري** في إعرابها، فيقول: "يجوز فيه الرفع والنصب والجر".[3]

وبعد عرض آراء العلماء في إعراب "يوم"، **ترى الباحثة** أن الكلمة يجوز فيها الرفع والنصب والجر، لأسباب، منها: أنه مناسب للمعنى العام في الحديث.

وعليه فتوجيه إعراب "يوم" في أسلوب الاستفهام في الحديث النبوي يجوز فيها الثلاثة أوجه.

المعنى البلاغي لأسلوب الاستفهام الوارد في هذا الحديث:

وقد خرجت أداة الاستفهام "ما" من دلالتها الأصلية إلى دلالة مجازية أخرى وهي "**الإنكار**"، فقد أنكر أنس رضى الله عنه على ترك إقامة الصفوف دليل الوجوب.

- **الحديث الثالث:** "حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ قال: أخبرنا جويرية، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، رضي الله عنهما: أن عمر بن الخطاب، بَيْنَمَا هُوَ قَائِمٌ فِي الْخُطْبَةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، إذا دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَنَادَاهُ عُمَرُ: أَيَّةُ سَاعَةٍ

(1) أخرجه البخاري في صحيحه، صحيح البخاري، كتاب: الآذان، باب: إثم من لم يتم الصفوف، ج1، ص146، رقم الحديث (724).

(2) مصابيح الجامع، 2/ 339.

(3) اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح، 4/ 61/ منحة الباري بشرح صحيح البخاري، 2/ 434.

هَذِهِ؟ قَالَ: إِنِّي شُغِلْتُ، فَلَمْ أَنْقَلِبْ إِلَى أَهْلِي حَتَّى سَمِعْتُ التَّأْذِينَ، فَلَمْ أَزِدْ أَنْ تَوَضَّأْتُ. فَقَالَ: وَالْوُضُوءُ أَيْضًا؟، وَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وسلم كان يأمر بالغسل"[1].

التوجيه النحوي لأسلوب الاستفهام الوارد في هذا الحديث:

توجيه "**والوضوء**" في أسلوب الاستفهام والوضوء أيضًا؟

قال النووي في إعرابها: " هو بالنصب، أي: توضأت الوضوء فقط".[2]

بينما قال الأزهري وغيره: " فيه الرفع والنصب، فالرفع على أنه مبتدأ، والخبر محذوف تقديره: الوضوء مقتصر عليه. والنصب على أنه مفعول بإضمار فعل تقديره: اختص الوضوء دون الغسل، فالواو عوض من همزة الاستفهام كما قرأ ابن كثير: ﴿قَالَ فِرعَونُ ءَامَنتُم بِهِۦ﴾ [الأعراف: 123]".

وقد اتفق ابن السيد مع الأزهري وقال: " روي بالرفع على لفظ الخبر والصواب الوضوء بالمد على لفظ الاستفهام كقوله تعالى: ﴿قُل ءَآللَّهُ أَذِنَ لَكُم﴾ [يونس: 59]، ويجوز النصب، أي: اخترت الوضوء".

وقال السهيلي: اتفقت الرواة على رفعه؛ لأن النصب يخرجه عن معنى الإنكار لفعل الوضوء، فلو نصب لتعلق الإنكار بنفس الوضوء، ولكنه قال: آلوضوء أي: أفرد الوضوء والاقتصار عليه ضيعك أيضًا"[3].

وقال جلال الدين السيوطي: " الوضوء بالنصب، أي: اقتصرت عليه، أو اخترته، أو اكتفيت به، ويجوز الوفع مبتدأ، خبره محذوف، أي: والوضوء تقتصر عليه"[4].

---

(1) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: الجمعة، باب: فضل الغسل يوم الجمعة، وهل على الصبي شهود يوم الجمعة، أو النساء، ج1، ص300، رقم الحديث (838).

(2) عقود الزبرجد على مسند الإمام أحمد، 2/ 176.

(3) عقود الزيرجد على مسند الإمام أحمد، 2/ 176-177.

(4) التوشيح شرح الجامع الصحيح، 2/ 825.

وقال السنيكي أيضًا: " وهو بالنصب أي: أتتوضأ الوضوء فقط، وبالرفع مبتدأ وخبره محذوف، أي: والوضوء تقتصر عليه"[1].

وقال الحجاج بن مسلم في إعرابها: " وهو بالنصب أي توضأت الوضوء فقط، واكتفيت"[2].

وقال ابن الملقن في إعرابها: " والوضوء أيضًا كذا هو بإثبات الواو، وروي بحذفها، والأول يفيد العطف على الإنكار الأول، **وقال القرطبي:** الواو عوض من همزة الاستفهام، كما قرأ ابن كثير ﴿قَالَ فِرعَونُ ءَامَنتُم بِهِۦ﴾، وأما مع حذف الواو فيكون إن صحت الرواية إما لأنه مبتدأ وخبره محذوف، والتقدير: الوضوء عذرك أو كفايتك في هذا المقام؟ أو لأنه خبر مبتدأ محذوف، التقدير: عذرك وكفايتك الوضوء؟ ويجوز في الوضوء الرفع على أنه مبتدأ وخبره محذوف، والتقدير: الوضوء تقتصر عليه؟ ويجوز أن يكون منصوبًا بإضمار فعل، التقدير: فعلت الوضوء وحده؟ أو توضأت؟"[3].

وقال **الإتيوبي الولوي** في إعرابها: " اتفق الرواة على الرفع؛ لأن النصب يخرجه إلى معنى الإنكار؛ يعني: والوضوء لا ينكر، وجوابه ما تقدم، والظاهر أن الواو عاطفة، وقال القرطبي: هي عوض عن همزة استفهام، كقراءة ابن كثير: {قَالَ فِرْعَوْنُ آمَنْتُمْ بِهِ}[4].

والوضوء أيضًا جاءت الرواية فيه بالواو، وحذفها، وبنصب الوضوء ورفعه، أما وجه وجود الواو فهو أن يكون للعطف على الإنكار الأول، وهو قوله: أي ساعة هذه؟؛ لأن

(1) منحة الباري بشرح صحيح البخاري، 2/ 591.

(2) منة المنعم في شرح صحيح مسلم، 2/ 1.

(3) التوضيح لشرح الجامع الصحيح، 383/7.

(4) الأعراف: 123.

معنى الإنكار ألم يكفك أن أخرت الوقت، وفوت فضيلة السبق، حتى أتبعته بترك الغسل".[1]

وقال **الهرري الشافعي** في إعرابها: " ويجوز في لفظ الوضوء النصب والرفع، فالرفع على أنه مبتدأ خبره محذوف تقديره: الوضوء تقتصر عليه، والنصب على أنه مفعول به لفعل محذوف تقديره أتخص الوضوء دون الغسل أو ما في معنى ذلك والواو عوض عن همزة الاستفهام كما في قوله تعالى: {قَال فِرْعَوْنُ آمَنْتُمْ بِهِ} [الأعراف: 123] في قراءة ابن كثير"[2].

وقال **شاهين لاشين** في إعرابها: " الواو عاطفة على محذوف، والوضوء بالنصب مفعول لفعل محذوف، والتقدير: أشغلت عن الوقت وتأخرت، وتوضأت الوضوء فقط ولم تغتسل؟ أي ما اكتفيت بتأخير الوقت وتفويت الفضيلة حتى تركت الغسل واقتصرت على الوضوء؟ وجوز القرطبي رفع "الوضوء" على أنه مبتدأ والخبر محذوف، أي والوضوء أيضًا يقتصر عليه؟".[3]

وقال **الساعاتي** في إعرابها: " بنصب الوضوء أي تركت الغسل وتوضأت الوضوء فقط".[4]

وقال **الشنقيطي** في إعرابها: " وهو بالنصب أيضًا أي: أتتوضأ الوضوء فقط، ويجوز الرفع على نحو ما مر قريبًا ونقل البرماوي والزركشي أنه يروي عن ابن السيد بالرفع على لفظ الخبر".[5]

(1) البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج، 17/ 52.

(2) شرح صحيح مسلم، 10/ 269.

(3) فتح المنعم شرح صحيح مسلم، 4/ 55.

(4) الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني، 6/ 47.

(5)كوثر المعاني الدراري في كشف خبايا صحيح البخاري، 10/ 16.

وقال **المباركفوري** في إعرابها: " النصب أي توضأت الوضوء انتهى، وقال الحافظ في الفتح في روايتنا بالنصب وعليه اقتصر النووي أي والوضوء أيضًا اقتصرت عليه واخترته دون الغسل والمعنى ما اكتفيت بتأخير الوقت وتفويت الفضيلة حتى تركت الغسل واقتصرت على الوضوء، وجوز القرطبي الرفع على أنه مبتدأ وخبره محذوف أي الوضوء أيضًا يقتصر عليه انتهى".[1]

وقال **السهارنفوري** في إعرابها: " منصوب أي وتوضأت الوضوء أي اقتصرت عليه دون الغسل، فيه إشعار بأنه قبل عذره في ترك التبكير، لكنه استنبط منه معنى آخر اتجه له عليه في إنكار ثانٍ، والمعنى ما اكتفيت بتأخير الوقت بتفويت الفضيلة، حتى تركت الغسل، وإنما ترك الغسل؛ لأنه تعارض عنده إدراك سماع الخطبة والاشتغال بالغسل وكل منهما مرغب فيه"[2].

وقال **الكشميري الهندي** في إعرابها: " الوضوء مرفوع أو منصوب".[3]

وقال **اللكنوي الهندي** في إعرابها: " الرفع على أنه خبره محذوف، أي والوضوء أيضًا يقتصر عليه".[4]

وقال **ابن رجب والكحلاني** في إعرابها: " في روايتنا بالنصب، أي: والوضوء أيضًا اقتصرت عليه أو اخترته دون الغسل، وهو إنكار ثاني مضاف إلى الأول، والمعنى: ما اكتفيت بتأخير الوقت، وتفويت الفضيلة حتى تركت الغسل، واقتصرت على الوضوء".[5]

(1) تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، 2/ 508.

(2) بذل المجهود في حل سنن أبي داود، 2/ 546.

(3) العرف الشذي شرح سنن الترمذي، 2/ 10.

(4) التعليق الممجد على موطأ محمد، 1/ 298.

(5) فتح الباري شرح صحيح البخاري، 2/ 360/ التحبير لإيضاح معاني التيسير، 7/ 432.

وقال **أبو الحسن السندي** في إعرابها: " بالنصب، أي فعلت الاقتصار على الوضوء أيضًا كما تأخرت في المجيء إلى هذه الساعة ولا يلزم من هذا وجوب الغسل؛ لأن مثل عثمان يغلط بترك السنة أيضًا، كما لا يلزم من ترك عمر الأمر بالاغتسال عدم الوجوب لجواز أن يكون ذلك لضيق الوقت عن إدراك الصلاة، فترك الواجب الأدنى للأعلى كما هو دأب المبتلى ببليتين".[1]

وقال **المصري الأزهري** في إعرابها: " وجوز القرطبي الرفع على أنه مبتدأ حذف خبره أي والوضوء تقتصر عليه، وأعرب السهيلي فقال: اتفق الرواة على الرفع؛ لأن النصب يخرجه إلى معنى الإنكار يعني والوضوء لا ينكر".[2]

وقال **جلال الدين السيوطي وابن شرف النووي والشافعي** في إعرابها: " بالنصب أي وتوضأت الوضوء فقط".[3]

وقال **الكوراني الشافعي** في إعرابها: " رؤي الوضوء بالرفع، أي: الوضوء وحده؛ وبالنصب: أي وتذكر الوضوء وحده بدون الغسل".[4]

وقال **بدر الدين العيني** في إعرابها: " وبنصب الوضوء ورفعهما، أما وجه وجود الواو فهو أن يكون للعطف على الإنكار الأول، وهو قوله: "أي ساعة هذه؟" لأن معنى الإنكار: ألم يكفك أن أخرت الوقت وفوت فضيلة السبق حتى اتبعته بترك الغسل والقناعة بالوضوء؟ فتكون هذه الجملة المبسوطة مدلولاً عليها بتلك اللفظة".[5]

(1) فتح الودود في شرح سنن أبي داود، 1/ 232.

(2) شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك، 1/ 375.

(3) الديباج على صحيح مسلم بن الحجاج، 2/ 430/ المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، 6/ 134/ المجموع شرح المهذب، 4/ 535/ مسند الإمام الشافعي، 1/ 134.

(4) الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري، 3/ 8.

(5) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، 6/ 167.

وقال **المخزومي القرشي** في إعرابها: " وجوزوا فيه الرفع والنصب، فالرفع على أنه مبتدأ، والخبر محذوف، تقديره: والوضوء مقتصر عليه، ولو قدروا، والوضوء أيضًا مما ينكر، أي: وإفراد الوضوء، فحذف المضاف؛ لأن قوله: فلم أزد على أن توضأت يدل على أنه اقتصر على الوضوء، والنصب على أنه مفعول بإضمار فعل تقديره: أتخص الوضوء دون الغسل؟! والواو عوض همزة الأستفهام".[1]

وقال **القرطبي** في إعرابها: " ويجوز في الوضوء الرفع على أنه مبتدأ وخبره محذوف، التقدير: الوضوء تقتصر عليه، ويجوز أن يكون منصوبًا بإضمار فعل، التقدير: فعلت الوضوء وحده أو توضأت".[2]

وقال **شمس الدين الكرماني** في إعرابها: " بالنصب أي أتوضأ الوضوء فقط وفيه إنكار يعني قصرت حيث استبطأت في المجيء وحيث تركت الغسيل أيضًا، فإن قلت كيف دلالته على شهود الصبي والنساء، قلت هو دليل الجزء الأول".[3]

توجيه "أية" في أسلوب الاستفهام "أية ساعة هذه؟":

يقول **العكبري** في إعرابها: "يجوز رفع أية ونصبها فالرفع على الابتداء، و (هذه) خبرها، على الظرف. أو (هذه) مبتدأ، والخبر محذوف تقديره: هذه الزيارة، أو هذه الجيئة في (أية ساعة) ، ويجوز أن يكون الخبر (أية ساعة) وهو ظرف زمان (وقع) خبرا عن المصدر".[4]

وبعد عرض آراء العلماء في إعراب "والوضوء"، **ترى الباحثة** أن الكلمة يجوز فيها الرفع والنصب، لأسباب، منها: أن أدوات الاستفهام أن يتقدم الفعل بعدها اسم مرفوع

(1) مصابيح الجامع، 2/ 427.

(2) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، 2/ 481.

(3) الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، 6/ 4.

(4) إعراب ما يشكل من ألفاظ الحديث النبوي، 128.

بالابتداء، أو معمول لفعل مضمر يفسره ما بعد الاسم[1]، وعليه فتوجيه إعراب "والوضوء" في أسلوب الاستفهام في الحديث النبوي يجوز فيها الرفع والنصب، ولا يجوز الجزم بوجه واحد ونفي الآخر عنها.

وبعد عرض آراء العلماء في إعراب " أية"، **ترى الباحثة** أن الكلمة يجوز فيها النصب والرفع، لأسباب، منها: أنه مناسب للمعنى العام في الحديث، وعليه فتوجيه إعراب "أية" في أسلوب الاستفهام في الحديث النبوي يجوز فيها النصب والرفع، ولا يجوز الجزم بوجه واحد ونفى الآخر عنها.

المعنى البلاغي لأسلوب الاستفهام الوارد في هذا الحديث:

خرجت الأداة الاستفهامية " **أي**" عن دلالتها الأصلية وهي **الاستعلام عن الوقت** في هذا السياق إلى غرض بلاغي آخر وهو **الإنكار والتوبيخ**، فقد أنكر عمر بن الخطاب على عثمان بن عفان مقتصرًا على الوضوء دون الغسل، والتوبيخ على تأخر المجيء إلى الصلاة.

وفي أسلوب الاستفهام "والوضوء أيضًا" خرج عن دلالته الأصلية إلى غرض بلاغي آخر وهو الإنكار على ترك السنة المؤكدة التي هي الغسل.

- **الحديث الرابع:** "حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُف: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَمُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ: أنهما حدثاه عَنْ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ: أَنَّ أَبَاهُ أَنى بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: إِنِّي نَحَلْتُ ابْنِي هَذَا غُلَامًا، فَقَالَ: (أَكُلَّ وَلَدِكَ نَحَلْتَ مِثْلَهُ؟). قَالَ: لا، قال: (فارجعه)"[2].

(1) شرح تسهيل الفوائد، 4/ 75.

(2) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: الهبة وفضلها، باب: الهبة للولد، وإذا أعطى بعض ولده شيئًا لم يجز، حتى يعدل بينهم ويعطي الآخرين مثله، ولا يشهد عليه، ج2، ص913، رقم الحديث (2446).

التوجيه النحوي لأسلوب الاستفهام الوارد في هذا الحديث:

توجيه "أكل" في أسلوب الاستفهام: أكل ولدك مثله؟

يقول **الوقشي الأندلسي** في إعرابها: "يجوز في "كل" الرفع والنصب، فمن رفع فلاشتغال عنه بِضَمِيرِهِ، ومن نصب فبإضمار فعل يفسره هذا الظاهر، كأنه قال: أنحلت كل ولدك نحلته، والاختيار النصب؛ لأن الاستفهام بالفعل أولى إذا دخل على جملة فيها فعل واسم ما لم يعرض عارض يمنع من ذلك"[1].

وقد وافقه **اليفرني** في ما ذهب إليه وهو أن يجوز رفع "كل" لاشتغال الفعل عنه بالضمير، ويجوز نصبه بإضمار فعل يفسره الفعل الظاهر بعده، كأنه قال: أنحلت كل ولد نحلته؟، والاختيار فيه النصب؛ لأن الاستفهام بالفعل أولى، إذا دخل على جملة فيها فعل واسم ما لم يعرض عارض يمنع من ذلك[2].

بينما قال **بدر الدين العيني وصالح العثيمين:**" بنصب (كل) على ما عرف في موضعه"[3]؛ لأن أداوات الاستفهام لا يليها إلا الفعل غالبًا، "أكل ولدك نحلته؟"، ولد مفرد مضاف يعم جميع الأولاد، كما أن كل أيضًا مفيدة للعموم، وقوله:" ولدك" يشمل الذكور والإناث"[4].

وقال **شاهين لاشين:** "الهمزة للاستفهام الحقيقي، وكل منصوب على الاشتغال، وهو مفعول مقدم في الرواية الثانية "أكل بنيك نحلت"، والولد يطلق على الذكر والأنثى"[5].

(1) التعليق على الموطأ في تفسير لغاته وغوامض إعرابه ومعانيه، 2/ 212.

(2) الاقتضاب في غريب الموطأ وإعرابه على الأبواب، 2/ 267.

(3) نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار، 14/ 344.

(4) فتح ذي الجلال والإكرام بشرح بلوغ المرام، 4/ 298.

(5) فتح المنعم شرح صحيح مسلم، 6/ 398.

وقال أيضًا **الفوزان** في إعرابها: "كل بالنصب مفعول لفعل محذوف يفسره المذكور، والمعنى: أأعطيت بقية أولادك كما أعطيت هذا؟، وهذا استفهام حقيقي للاستخبار، يطلب به الجواب، فلذا أجاب بشير بقوله: لا"[1].

وبعد عرض آراء العلماء في إعراب "أكل"، **ترى الباحثة** أن الكلمة يجوز فيها النصب والرفع، لأسباب، منها: أن أدوات الاستفهام أن يتقدم الفعل بعدها اسم مرفوع بالابتداء، أو معمول لفعل مضمر يفسره ما بعد الاسم[2]، وعليه فتوجيه إعراب "أكل" في أسلوب الاستفهام في الحديث النبوي يجوز فيها الرفع والنصب، ولا يجوز الجزم بوجه واحد ونفي الآخر عنها.

المعنى البلاغي لأسلوب الاستفهام الوارد في هذا الحديث:

خرجت الأداة الاستفهامية "الهمزة" عن دلالتها الأصلية وهي **التصديق** إلى غرض بلاغي آخر وهو **الاستخبار**، فقد استخبر بشير بن سعد الأنصاري من الرسول (ص) بالتسوية والعدل بين أولاده في العطية ليستووا جميعًا في البر، أي: فكل إخوته أعطيته كما أعطيت هذا؟.

- **الحديث الخامس:** حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ: حدثنا سليمان التيمي: حدثنا أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر: (من ينظر ما صنع أبو جهل). فانطلق ابن مسعود، فوجده قد ضربه ابنا العفراء حتى برد، فقال: آنت أبا جهل؟ قال ابن علية: قال سليمان: هكذا قالها أنس، قال: أنت أبا جهل؟ قال: وهل فوق رجل قتلتموه[3].

توجيه " أبا" في أسلوب الاستفهام "أنت أبا جهل؟".

---

(1) منحة العلام في شرح بلوغ المرام، 7/ 30.

(2) شرح تسهيل الفوائد، 4، 75.

(3) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: المغازي، باب: شهود الملائكة بدرا، ج4، ص1474، رقم الحديث (3795).

قال **بدر الدين العيني** في إعرابها: " بالنصب على النداء، أي: أنت مصروع يا أبا جهل، أو هو على مذهب من يقول: ولو ضربه يا أبا قبيس، أو تقديره: أنت تكون أبا جهل؟ وخاطبه بذلك مقرعًا له ومتشفيًا منه"(1).

وقال **جلال الدين السيوطي** في إعرابها: " كذا الرواية في البخاري من رواية زهير، وهو يصح على النداء، أي أنت المقتول الذليل يا أبا جهل، على جهة التقريع والتوبيخ، وقال القاضي: أو على لغة القصر في الأب، ويكون خبر المبتدأ، وقال الداودي: يحتمل معنيين أحدهما: أن يكون استعمل اللحن ليغيظ أبا جهل كالمصغر له، أو يريد أعني أبا جهل"(2).

وقال **الدهلوي الحنفي** في إعرابها: " وفي رواية (أنت أبا جهل) بالألف بدل الواو، وقال القسطلاني: هو لغة من يثبت الألف في الأسماء الستة في كل حال، كقوله: إن أباها وأبا أباها، أو النصب على النداء، أي: أنت مصروع يا أبا جهل، وهذا هو المعتمد"(3).

وقال **شاهين لاشين** في إعرابها: " آنت مبتدأ حذف خبره وأبا جهل منادى، والمعنى: أنت القتيل يا أبا جهل؟ والمراد أيضًا التقريع والتشفي"(4).

وقال **السهيلي** في إعرابها: " أبا جهل منصوبًا على أنه منادى محذوف الأداة، وأنت مبتدأ خبره محذوف، والتقدير: أنت هذا القتيل الذليل يا أبا جهل"(5).

---

(1) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، 17/ 85.

(2) عقود الزبرجد على مسند الإمام أحمد، 1/ 174/ مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية، 33/ 255.

(3) لمعات التنقيح في شرح مشكاة المصابيح، 7/ 92.

(4) فتح المنعم شرح صحيح مسلم، 7/ 325.

(5) أمالي السهيلي، 115.

وقال **العسقلاني** في إعرابها: "منادى، أي: أنت المقتول الذليل يا أبا جهل، على جهة التوبيخ، أو أنه خبر مرفوع، لكن على لغة القصر، أو يقيد بإضمار فعل، أي: أعني أبا جهل".[1]

وقال **جلال الدين السيوطي** في إعرابها: " والأول هو الثابت، وهو على لغة كنانة، أو منصوب بأعني، أو نداء، أي: أنت المقتول يا أبا جهل، أقوال، أصحها الثالث".[2]

وبعد عرض آراء العلماء في إعراب " أبا"، **ترى الباحثة** أن الكلمة يجوز فيها النصب والرفع، لأسباب، منها: أنه مناسب للمعنى العام في الحديث، وعليه فتوجيه إعراب "أبا" في أسلوب الاستفهام في الحديث النبوي يجوز فيها المنادى وهو النصب وخبر المبتدأ وهو الرفع، ولا يجوز الجزم بوجه واحد ونفى الآخر عنها.

المعنى البلاغي لأسلوب الاستفهام الوارد في هذا الحديث:

خرجت أداة الاستفهام "الهمزة" من الاستفهام الحقيقي إلى المعنى المجازي وهو "**التقريع والتوبيخ**" وفق سياق النص، وإن إدراك المعاني والمقاصد من وراء هذا الاستفهام متصل بما قبلها من سياقات لغوية، فتجري سياقها على أبي جهل المقتول الذليل، فيقول **الأنصاري الشافعي:** " يريد أنهم يريدون قتله، وتعاونوا عليه، وإن لم يتولوا ذلك؛ لأنه إنما قتله ابنا عفراء وهم أنصار عمال أنفسهم ولذلك قال: فلو غير أكار قتلني لتسليت بقتل رجل وجيه ولا تسلية في النار"[3]، وهذا يشير إلى توبيخهم وتنديمهم وتجهيلهم، فأسلوب الاستفهام يؤكد على توبيخ ظلمهم.

الخاتمة:

أخيرًا فهذا مبلغنا من العلم، وقد بذلنا جهدنا في كتابة هذا البحث، فإن كنا قد أصبحنا فلله الحمد على ما هدانا إليه، وإن لم نوفق لذلك فمن أنفسنا، وذلك شأن البشر

(1) اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح، 11/ 71.

(2) التوشيح شرح الجامع الصحيح، 6/ 2491.

(3) التوضيح لشرح الجامع الصحيح، 21/ 98.

وحسبنا الله أنا سعينا للوصول إلى هذا الهدف، والكمال لله وحده، وبعد البحث في العديد من الكتب المتنوعة توصلت الباحثة إلى العديد من النتائج، **وهذا على الآتي:**

- تبين لنا من خلال هذا البحث أن الحديث النبوي لم يعن بتفسيره وشرح غريبه، بل أخذ يحظي بالدراسات اللغوية والنحوية.
- تبين لنا أن الحديث النبوي بدأ يظهر في الدراسات اللغوية الحديثة، ويتبوأ المصدر الثاني في مجال اللغة بعد القرآن الكريم.
- تبين لنا أن الحديث النبوي تفسيرًا لما جاء في القرآن الكريم من أحكام مطلقة، فهو موضح لكتاب الله عز وجل، ومؤيد لمقاصده؛ لذلك وجدنا أن التوجيهات النحوية للحديث النبوي يجب أن لا تتعارض مع أحكام القرآن.
- بلغ عدد الأحاديث التي ورد فيها أسلوب الاستفهام في صحيح البخاري ستة مائة وسبعة وسبعين حديثًا، منها مائة وثلاثة عشر حديثًا بأداة الاستفهام "كيف"، واثنان وعشرون حديثًا بأداة الاستفهام "ماذا"، ومائة وسبعة عشر حديثًا بأداة استفهام "أي"، وسبعة وتسعون حديثًا بأداة الاستفهام "الهمزة"، وثمانية عشر حديثًا بأداة الاستفهام "كم"، وثلاثة وسبعون حديثًا بأداة الاستفهام "هل"، وسبعة حديثًا بأداة الاستفهام "متى"، واثنان وعشرون حديثًا بأداة الاستفهام "أين"، ومائة سبعة وعشرين حديثًا بأداة الاستفهام "ما"، واحد وثمانون حديثًا بأداة الاستفهام "من".

المصادر والمراجع

1. القرآن الكريم.
2. أبو الحسن السندي، فتح الودود في شرح سنن أبي داود، تحقيق: محمد زكي الخولي، مكتبة لينة، ط1، دمنهور، 1431هـ-2010م.
3. أحمد بن إسماعيل بن عثمان بن محمد الكوراني الشافعي، الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري، تحقيق: الشيخ أحمد عزو عناية، دار إحياء التراث العربي، ط1، بيروت- لبنان، 1429هـ- 2008م.
4. أحمد بن عبد الرحمن بن محمد البنا الساعاتي، الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني، دار إحياء التراث العربي، ط2، 1437هـ.
5. أحمد بن علي بن أحمد الفزاري القلقشندي، صبح الأعشى في صناعة الإنشاء، دار الكتب العلمية، بيروت، 1431هـ.
6. أحمد علي السهارنفوري، الجامع الصحيح، تحقيق: الأستاذ الدكتور تقي الدين الندوي، مركز الشيخ أبي الحسن الندوي للبحوث والدراسات الإسلامية، ط1، الهند، 1432هـ-2011م.
7. أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي أبو العباس، المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، تحقيق: محيي الدين ديب ميستو- أحمد محمد السيد وآخرون، دار ابن كثير، ط1، دمشق- بيروت، 1417هـ- 1996م.
8. أحمد بن عمر بن مساعد الحازمي أبو عبد الله، شرح ألفية ابن مالك، دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشيخالحازمي، 1432هـ.
9. أحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك القسطلاني المصري، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، المطبعة الكبرى الأميرية، ط7، مصر، 1323هـ.

10. أحمد بن محمد بن عبد اللطيف الشرجي زين الدين الشرجي، التجريد الصريح لأحاديث الجامع الصحيح، تخريج: حسن عبد المنعم شلبي- كسرى صالح العلي، مؤسسة الرسالة ناشرون، ط1، دمشق- سوريا، 1430هـ- 2009م.

11. بدر الدين أبو محمد بن أحمد العيني، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، دار إحياء التراث العربي- دار الفكر، بيروت، 1431هـ.

12. بدر الدين حسن بن قاسم بن عبد الله بن علي المرادي، الجنى الداني في حروف المعاني، تحقيق: د. فخر الدين قباوة- الأستاذ محمد نديم فاضل، دار الكتب العلمية، ط1، بيروت- لبنان، 1413هـ- 1992م.

13. حسن بن علي بن سليمان البدر الفيومي القاهري، فتح القريب المجيب على الترغيب والترهيب للإمام المنذري، تقديم: الشيخ عبد الله بن محمد الغنيمان، تحقيق: أ.د محمد إسحاق محمد آل إبراهيم، ط1، 1439هـ- 2018م.

14. خليل أحمد السهارنفوري، بذل المجهود في حل سنن أبي داود، تعليق: الأستاذ الدكتور تقي الدين الندوي، مركز الشيخ أبي الحسن الندوي للبحوث والدراسات الإسلامية، ط1، الهند، 1427هـ- 2006م.

15. داود بن سليمان الهويمل، المسائل النحوية في كتاب التوضيح لشرح الجامع الصحيح لابن الملقين، رسالة ماجستير، جامعة القصيم، كلية اللغة العربية والدراسات الاجتماعية، قسم اللغة العربية وآدابها، المملكة العربية السعودية، 1437- 1438هـ.

16. زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري السنيكي المصري الشافعي، منحة الباري بشرح صحيح البخاري، تعليق: سليمان بن دريع العازمي، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، ط1، الرياض- المملكة العربية السعودية، 1426هـ-2005م.

17. زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، فتح الباري شرح صحيح البخاري، تحقيق: محمود بن شعبان بن عبد المقصود- مجدي بن عبد الخالق الشافعي وآخرون، مكتبة الغرباء الأثرية، ط1، المدينة النبوية، 1417هـ- 1996م.

18. زين الدين محمد بن علي العابدين الحدادي، فيض القدير شرح الجامع الصغير، المكتبة التجارية الكبرى، ط1، مصر، 1356هـ.

19. سراج الدين أبو حفص عمر بن علي ابن الملقن، التوضيح لشرح الجامع الصحيح، تحقيق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث بإشراف خالد الرباط، تقديم: أحمد معبد عبد الكريم، دار النوادر، ط1، دمشق- سوريا، 1429هـ- 2008م.

20. صالح بن عواد بن صالح المغامسي، سلسلة محاسن التأويل، دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية، 1432هـ.

21. ظاهر شوكت البياتي، أدوات الإعراب، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، ط1، بيروت- لبنان، 1425هـ-2005م.

22. عبد الحق بن سيف الدين بن سعد الله البخاري الدهلوي، لمعات التنقيح في شرح مشكاة المصابيح، تحقيق: الأستاذ الدكتور تقي الدين الندوي، دار النوادر، ط1، دمشق- سوريا، 1435هـ- 2014م.

23. عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد العيني، شرح ألفية العراقي في علوم الحديث، تحقيق: د. شادي بن محمد بن سالم آل نعمان، مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة، ط1، اليمن، 1432هـ- 2011م.

24. عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد جلال الدين السيوطي، الديباج على صحيح مسلم بن الحجاج، تحقيق: أبو إسحاق الحويني، دار ابن عفان- الخبر، ط1، 1416هـ-1996م.

25. عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي، التوشيح شرح الجامع الصحيح، تحقيق: رضوان جامع رضوان، مكتبة الرشد، ط1، الرياض، 1419هـ- 1998م.

26. عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي، عقود الزبرجد على مسند الإمام أحمد، تحقيق: د. سلمان القضاة، دار الجيل، بيروت- لبنان، 1414هـ-1994م.

27. عبد الرحمن بن عبد الله السهيلي أبو القاسم، أمالي السهيلي، تحقيق: محمد إبراهيم البنا، مطبعة السعادة، ط1، القاهرة، 1422هـ- 2002م.

28. عبد الرحمن بن محمد ابن خلدون، مقدمة ابن خلدون، دار يعرب، ط1، 1425هـ-2004م.

29. عبد القادر بن عبد الله الأسطواني، أصل الزراري شرح صحيح البخاري، اعتنى به: دار الكمال المتحدة، عطاءات العلم- موسوعة صحيح البخاري، ط1، 1443هـ، ص77.

30.عبد الله بن الحسين بن عبد الله أبو البقاء العكبري، إعراب ما يشكل من ألفاظ الحديث النبوي، تعليق: د. عبد الحميد هنداوي، مؤسسة المختار للنشر والتوزيع، ط1، القاهرة، 1420هـ- 1999م.

31.عبد الله بن صالح الفوزان، منحة العلام في شرح بلوغ المرام، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، ط1، 1427- 1435هـ.

32.عبد الله بن محمد بن السيد البطليوسي، مشكلات موطأ مالك بن أنس، تحقيق: طه بن علي بو سريح التونسي، دار ابن حزم، ط1، لبنان- بيروت، 1420هـ- 2000م.

33.عبيد الله بن محمد عبد السلام بن خان المباركفوري، مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء- الجامعة السلفية، ط3، 1404هـ- 1984م.

34.عثمان بن جني الموصلي، الخصائص، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط4، 1431هـ.

35.علي بن محمد أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، دار الفكر، ط1، بيروت- لبنان، 1422هـ- 2002م.

36.عمرو بن عثمان بن قنبر الحارثي سيبويه، الكتاب، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، ط3، القاهرة، 1408هـ-1988م.

37. مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني، النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي- محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، 1399هـ- 1979م.

38.محمد الأمين بن عبد الله الأرمي العلوي الهرري الشافعي، شرح صحيح مسلم، مراجعة: لجنة من العلماء برئاسة البرفسور: هاشم محمد علي مهدي، دار المنهاج- دار طوق النجاة، ط1، مكة المكرمة، 1430هـ-2009م.

39.محمد الخضر بن سيد بن أحمد الجكني الشنقيطي، كوثر المعاني الدراري في كشف خبايا صحيح البخاري، مؤسسة الرسالة، ط1، بيروت، 1415هـ- 1995م.

40. محمد أنور شاه بن معظم شاه الكشميري الهندي، العرف الشذي شرح سنن الترمذي، تصحيح: الشيخ محمود شاكر، دار التراث العربي، ط1، بيروت- لبنان، 1425هـ-2004م.

41. محمد بن أبي بكر بن عمر بن أبي بكر بن محمد الدماميني، مصابيح الجامع، عناية: نور الدين طالب، دار النوادر، ط1، سوريا، 1430هـ- 2009م.

42. محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن عبد المطلب القرشي، مسند الإمام الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، 1400هـ.

43. محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني الكحلاني، التحبير لإيضاح معاني التيسير، تحقيق: محمد صبحي بن حسن حلاق أبو مصعب، مكتبة الرشد، ط1، الرياض- المملكة العربية السعودية، 1433هـ- 2012م.

44. محمد بن صالح العثيمين، فتح ذي الجلال والإكرام بشرح بلوغ المرام، تحقيق وتعليق: صبحي بن محمد رمضان، المكتبة الإسلامية للنشر والتوزيع، ط1، 1427هـ- 2006م.

45. محمد بن صالح العثيمين، فتح ذي الجلال والإكرام بشرح بلوغ المرام، تحقيق وتعليق: صبحي بن محمد رمضان، المكتبة الإسلامية للنشر والتوزيع، ط1، 1427هـ- 2006م.

46. محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني المصري الأزهري، شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك، تحقيق: طه عبد الرءوف سعد، مكتبة الثقافة الدينية، ط1، القاهرة، 1424هـ- 2003م.

47. محمد بن عبد الحق اليفرني، الاقتضاب في غريب الموطأ وإعرابه على الأبواب، تحقيق: د. عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، مكتبة العبيكان، ط1، 2001م.

48. محمد بن عبد الدائم بن موسى شمس الدين البرماوي، اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح، دار النوادر، ط1، سوريا، 1433هـ- 2012م.

49. محمد بن القاسم بن محمد بن بشار أبو بكر الأنباري، إيضاح الوقف والابتداء، تحقيق: محيي الدين عبد الرحمن عبد الحميد، مطبوعات مجمع اللغة العربية، دمشق، 1390هـ-1971م.

50.محمد عبد الحي بن محمد عبد الحليم الأنصاري اللكنوي الهندي، التعليق الممجد على موطأ محمد، تحقيق: تقي الدين الندوي، دار القلم، ط4، دمشق، 1426هـ-2005م.

51.محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم أبو العلا المباكفوري، تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، دار الكتب العلمية، بيروت، 1431هـ.

52. محمد بن عبد الله ابن مالك الطائي الجياني، شرح تسهيل الفوائد، تحقيق: د. عبد الرحمن السيد- د. محمد بدوي المختون، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ط1، 1410هـ- 1990م.

53.محمد بن عبد الهادي التنوي نور الدين السندي، حاشية السندي على سنن النسائي، مكتب المطبوعات الإسلامية، ط2، حلب، 1406هـ-1986م.

54.محمد بن عز الدين عبد اللطيف الرومي الكرماني، شرح مصابيح السنة للإمام البغوي، تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب، إدارة الثقافة الإسلامية، ط1، 1433هـ- 2012م.

55.محمد بن علي بن آدم بن موسى الإثيوبي الولوي، البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج، دار ابن الجوزي، ط1، الرياض، 1426- 1436هـ.

56.محمد بن علي بن آدم بن موسى الإثيوبي الولوي، شرح سنن النسائي المسمى ذخيرة العقبى في شرح المجتبى، دار آل بروم للنشر والتوزيع، ط1، 1424هـ- 1996م.

57. محمد بن يوسف بن علي بن سعيد شمس الدين الكرماني، الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، دار إحياء التراث العربي، ط1، بيروت- لبنان، 1356هـ-1937م.

58.محمود بن أحمد الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني، نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ط1، قطر، 1429هـ-2008م.

59.محيي الدين بن شرف النووي أبو زكريا، المجموع شرح المهذب، إدارة الطباعة المنيرية- مطبعة التضامن الأخوي، القاهرة، 1344- 1347هـ.

60. محيي الدين يحيي بن شرف النووي أبو زكريا، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، دار إحياء التراث العربي، ط2، بيروت، 1392هـ.

61. مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري أبو الحسين، منة المنعم في شرح صحيح مسلم، الشارح: صفي الرحمن المباركفوري، دار السلام للنشر والتوزيع، ط1، الرياض- المملكة العربية السعودية، 1420هـ- 1999م.

62. موسى شاهين لاشين، فتح المنعم شرح صحيح مسلم، دار الشروق، ط1، 1423هـ- 2002م.

63. هشام بن أحمد الوقشي الأندلسي، التعليق على الموطأ في تفسير لغاته وغوامض إعرابه ومعانيه، تحقيق: الدكتور عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، مكتبة العبيكان، المملكة العربية السعودية- الرياض، ط1، 1421هـ- 2001م.

64. يوسف أفندي زاده، نجاح القاري شرح صحيح البخاري- كتاب الجنائز، تحقيق: شاكر محمد محمود الزيباري، رسالة ماجستير، جامعة القاهرة، كلية دار العلوم، قسم الشريعة الإسلامية، إشراف: د. رفعت فوزي عبد المطلب، 1435-1436هـ/ 2014- 2015م.